وهو الله سبحانه وتعالى

يقتدي به يوم الجمعة ولا يترك الجمعة بامامته وفي غير
الجمعة له سبيل من ان يتحول الى مسجد آخر ولا يأثم بذلك
ولو صلى خلف مبتدع او فاسق فهو محرز ثواب الجماعة
لكن لا ينال مثل ما ينال خلف تقي ولا نقول ان المؤمن
لا يضره الذنوب ولا نقول انه لا يدخل النار خلافا للمرجئة
قال الامام الرازي في كتاب الاربعين العاصي الذي ليس
بكافر وكانت معصيته كبيرة فيه ثلاثة اقوال احدها
قول من قطع بانه لا يعاقب وهذا قول صقاتل بن سليمان
وقول المرجئة الخالصة وثانيها قول من قطع بانه يعاقب
وهو قول المعتزلة والخوارج وثالثها قول من لم يقطع
لا بالعفو ولا بالعقاب وهو قول اكثر الامة وهو المختار
واما المرجئة فانهم تمسكوا على صحة قولهم بايات احدها
قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام انا قد اوحي الينا
ان العذاب على من كذب وتولى فهذه الآية تدل على ان
العذاب مختص بمن كذب وتولى فمن لم يكن مكذبا لم
يكن للعذاب به تعلق وثانيها قوله تعالى كلما القي
فيها فوج سألهم خزنتها الم يأتكم نذير قالوا بلى
قد جاءنا نذير فكذبنا وهذا يدل على ان كل من دخل
النار فهو مكذب بانبياء الله وثالثها قوله تعالى

ان

ان الله يغفر الذنوب جميعا ولم يشترط التوبة والجواب
عن الكل اجمالا ان نقول يعارض آيات الوعيد آيات الوعد
والعفو ولما وقع التعارض بين آيات الوعد وآيات
الوعيد كان الترجيح لجانب الوعد والعفو وقد ذكرنا وجوه
الترجيحات في المطولات ولما كانت تلك الترجيحات ظنية
لا تجزم رجوعنا العفو وما قطعنا به ولا نقول انه اي المؤمن
يخلد فيها اي في نار جهنم وان هذا للوصل كان المؤمن
فاسقا بعد ان يخرج المؤمن الفاسق من الدنيا مؤمنا
خلافا للمعتزلة فانهم قطعوا بخلود الفاسق في عذاب
نار جهنم ابدا كالكافر قال سعد الدين في شرح المقاصد
قد اشتهر من مذهب المعتزلة ان صاحب الكبيرة بدون التوبة
مخلد في النار وان عاش على الايمان والطاعة مائة سنة
ولم يفرقوا بين ان تكون الكبيرة واحدة او كثيرة واقعة
قبل الطاعات او بعدها او بينها وجعلوا عدم حكم القطع
بالعقاب وتفويض الامر الى الله ليغفر ان شاء ويعذب ان شاء
على ما هو مذهب اهل الحق ارجاء بمعنى انه تاخير الامر وعدم
الجزم بالعقاب وبهذا الاعتبار وجعلوا اياه حقيقة من
المرجئة وانما المرجئة الخالصة الباطلة هم الذين يحكمون
بان صاحب الكبيرة لا يعذب اصلا وانما العذاب والنار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)